وثبوت محمول له ذهاماتكه اذا قلنا الانسان اخص من الحيوان فمعناه ان كل ما صدق
عليه الانسانية صدق عليه الحيوانية من غير عكس واذا قلنا الضرورية
اخص من الدائمة فمعناه انه كلما صدقت الضرورية صدقت الدائمة
من غير عكس بمعنى ان كل موضوع ومحمول يصدق بينهما الايجاب
الضروري يصدق بينهما الايجاب الدائمي وليس كل موضوع ومحمول يصدق
بينهما الايجاب الدائمي يصدق بينهما الايجاب الضروري قوله المبحث
الثالث يستلب الامكان عن الممكن والوجوب على الوجوب عند عدم فرض العقل
بل مطلقا لا امكانه لا يعني معنى لا امكان له وكذا الوجوب قلنا بل مع يكون
المحمول عدميا والحمل ضروريا كالمعدوم والممتنع والامكان عدمي وزيد
يكن بالضرورة بمعنى انه بحيث لو استنده العقل الى الوجود لزم معقول
هو الامكان ومعنى امكانه ان ذلك الوصف الصادق عليه عدمي ولا
امكان له لا انه لا يصدق عليه ذلك الوصف ولذا في الوجوب فان قيل
ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه قلنا فرع الثبوت بمعنى
الصدق او كثير من الاوصاف سلبية المبحث الثالث لو كان الوجوب والامكان
عدميين لم تحققوا الا بحسب العقل فيلزم ان لا يكون الواجب والممكن ممكنا
الا عند فرض العقل واعتباره ومعنى الوجوب والامكان انه لا تحقق لهما
باعتبار العقل لا يقع وصفا للشيء الا باعتباره واللازم باطل للقطع
بان الواجب واجب والممكن ممكن سواء وجد فرض العقل او لم يوجد والجواب
انا لا نسلم الملازمة لجواز ان يكون المحمول مما لا تحقق له الا في العقل ويكون صادقا
على الموضوع ذاتيا بالضرورة بعين الامر كقولنا اجتماع النقيضين
معدوم وممتنع فان هذا الحكم ضروري طبق نفس الامر مع انه لا تحقق للعدم
والامتناع الا بحسب العقل وكذا الحال هنا الوجوب والامكان عدميان
والحكم بالشيء واجب او ممكن ضروري بمعنى انه في نفس الامر بحيث اذا
نسبه العقل الى الوجود يحصل منه معقول هو الوجوب او الامكان انتهى

انتهى

انتهى وكذا ان عدميين لم يلزم سلب الوجوب عن الواجب والامكان عن الممكن بحسب
الخارج سواء وجد اعتبار العقل او لم يوجد لان العدم نفسه عدم بالنسبة
الى محل ما … وهذا معنى قولهم امكانه لا معنى لا امكان له والجواب
المنع فان معنى قولنا امكانه لا ان ذلك الوصف الصادق على الموضوع
عدمي وكذا امكانه لا انه لا يصدق عليه ذلك الوصف كما في صدق العدم والامتناع
… فان نفي ذلك على انه لا يتأتى في الاعدام اجيب بان التمايز العقلي ضروري
وهو كاف فان قيل ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه
فلا يكون ثابتا في نفسه لا يكون ثابتا لغيره قلنا نعم بمعنى حصوله
للشيء في الخارج كبياض الجسم واما بمعنى الحمل على الشيء والصدق
عليه كما في قولنا زيد اعمى والعنقاء معدوم واجتماع النقيضين ممتنع
فان الاوصاف الصادقة على الشيء بعضها ثبوتية وبعضها سلبية
قوله المبحث الخامس الضرورية قاضية باحتياج الممكن الى المؤثر
وامتناع ترجيح احد طرفيه بلا مرجح وفيها التصديق بوجهاء التصور
غير قادح من خواص الممكن انه يحتاج في وجوده وعدمه الى سبب وانه لا
يترجح احد طرفيه الا بمرجح … لهذه المقدمة اي المعنى … مخطوبها
حد انه يحتاج الى شيء تفسير الماوراء والجمهور على ان هذا الحكم ضروري بعد
تلخيص معنى الموضوع والمحمول من غير ان يفتقر الى برهان فان معنى
الممكن ما لا تقتضي ذاته وجوده ولا عدمه ومعنى الاحتياج ان لا يكون
من وجوده وعدمه من ذاته بل لامر خارج فان قيل يحتمل ان لا يكون لذاته
ولا لامر خارج بل بمجرد الاتفاق قلنا ما يظهر بطلانه بادنى التفات
ولهذا الحكم بديهي لا يتأتى منه النظر ولا شبهة ثم ان انكار البعض في نفس
الحكم او في بداهته والتعارف بينه وبين قولنا نصف الاثنين لا يتأتى البتة
على ما يشتهي واما ما ذهب اليه الكثيرون من ان الله تعالى خلق العالم في وقت
دون سابق ولا حق من غير مرجح وخص بعض الافعال بالامكان مخصوصة من